

الفروع وتصحيح الفروع

وفي البخاري من حديثه زيادة الواو وفيه من حديثه ربنا لك الحمد وفيه من حديثه زيادة الواو وهو فيه من حديث عائشة وهو فيهما من حديث أنس ومثى ثبتت الواو كان قوله ربنا متعلقا بما قبله أي سمع الله لمن حمده يا ربنا فاستجب ولك الحمد على ذلك .

نقل صالح فيمن صلى وحده فعطس في ركوعه فلما رفع منه قال ربنا لك الحمد ينوي بذلك لما عطس وللركوع لا يجزئه وتأتي المسئلة فيما إذا طاف يقصد غريما قال أحمد إن شاء أرسل يديه وإن شاء وضع يمينه على شماله وذكر غير واحد كما سبق وفي المذهب والتلخيص يرسلهما (هـ) وقاله في التعليق في افتراشه في التشهد الأول وهو بعيد لأنه يسن هنا ذكر (هـ) وعنه بلى وعنه في كل خفض ورفع وحيث استحب رفع اليدين فقال أحمد هو من تمام الصلاة من رفع أتم صلاته وعنه لا أدري .

قاله القاضي إنما توقف على نحو ما يقوله محمد بن سيرين أن الرفع من تمام صحتها لأنه قد حكى عنه أن من تركه يعيد ولم يتوقف أحمد عن التمام الذي هو تمام فضيلة وسنة . قال أحمد ومن تركه فقد ترك السنة .

وقال له المروزي من ترك الرفع يكون تاركا للسنة قال لا نقول هكذا ولكن نقول راغب عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم .

قال القاضي إنما هذا على طريق الأخبار في العبادة لأنه عليه السلام سمى تارك السنة راغبا عنها فأحب اتباع لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وإلا فالراغب في التحقيق هو التارك قال أحمد لمحمد بن موسى لا ينهاك عن رفع اليدين إلا مبتدع فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال القاضي لأن ابن عمر كان إذا رأى مصليا لا يرفع يديه حمله قال وهذا مبالغة ولأنه يرفع في تكبيرة الإحرام (ع) فمنكره مبتدع لمخالفة (ع) ويرفع من صلى قائما وجالسا فرضا ونفلا ويخر ساجدا فيضع ركبته ثم يديه (وهـ ش) وعنه عكسه (وم) ثم جبهته وأنفه وسجوده عليهما وعلى قدميه ركن مع القدرة